مشايخ الاشعرية قوله الاول لو كان الخ يعني ان المدعي ان الجز الذي لا يتجزي ثابت لان كل عين لا يجوز ان ينقسم لا الي نهاية بل لا بد ان ينتهي بالاخرة الي الجز الذي لا يتجزي لان كل جزء عين لو كان منقسما لا الي نهاية لزم ان تكون الخردلة مساوية للجبل الكبير في المقدار لان العظم والصغر انما يكون باعتبار كثرة الاجزا وقلتها وهما لا يتصوران الا في المتناهي واللازم هو مساواة الخردلة للجبل في المقدار وكذلك الملزوم قوله لم تكن الخردلة اصغر من الجبل والتالي باطل والمقدم مثله فثبت المدعي قوله والعظم والصغر جواب سوال مقدر وهو ان يقال لم لا يجوز ان يكون العظم والصغر باعتبار المقدار فاجاب بقوله والعظم الخ قوله الثاني ان اجتماع اجزا اي اجزا العرضية اذ لم يثبت الجزء ولا يلزم منه تاليف الجزء من المعدوم الا تاليف فيه بل متصل واحد فرض تاليفه قوله ليس لذاته بل بخلق الله تعالي قوله والا لما قبل الافتراق لانه الاجتماع لو كان لذاته كان اجتماع الاجزا من لوازمه ولازم الذات لا ينفك عن الذات لان ما بالذات لا يزول بالغير فيمتنع الافتراق فلا يكون مقدور الله تعالي واللازم الذي هو عدم قبول الافتراق باطل لانه قابل له وكذا الملزوم وهو كون اجتماع اجزا الجسم لذاته قوله فالله تعالي اي واذا كان لم يكن اجتماع اجزا الجسم لذاته وقابلا للافتراق كان الله تعالي قادرا علي خلق الافتراق الي الجز الذي لا يتجزي وهو المطلوب قوله عليه اي علي الافتراق الي الجز الذي لا يتجزي فيثبت الجز المذكور قوله وان لم يمكن اي وان لم يمكن افتراق ذلك الجز المتنازع فيه قوله ثبت المدعي وهو ثبوت الجز الذي لا يتجزي فيه ان المدعي عدم التقسيم مطلقا وما ثبت منه عدم التقسيم الخارجي فالدليل لا بد ان يكون علي طبق المدعي فجوابه سهل لانا اذا فرضنا غير ممكن تفريقه كان انقسامه محالا والقدرة لا تتعلق بالمحال قوله والكل اي من الادلة الثلاثة الاقوي والاشهر بوجهيه ضعيف فيه رد لما قاله صاحب المواقف نقض ذلك الحج وان كان يمكن عنه الجواب ففيه للمصر اقناع وطمانينة باطن ولو جعل ستنادا الضعف الي المجموع لكان الرد ابلغ قوله فالاول اي فالدليل الاول وهو وضع كرة الي اخره قوله علي ثبوت النقطة قال العصام اي تلتقيانه كما لا خط في الكرة لا نقطة فيها عند الحكم لان نهايتها سطح واحد غير متناه والنقطة نهاية الخط قلت كما لا نقطة فيها لا الجز لا يتجزي فيها فلما استدل بوضع

الكرة

الكرة علي السطح علي ثبوت علي الجز اجيب بالمنع بانه لا يلزم فيه الا وجود النقطة القائمة بالكرة لا وجود الجز الذي هو المطلوب ثبوت الجز لا النقطة قوله وهو لا يستلزم ثبوت الجز قال العصام رد الاستدلال المتكلمين علي اثبات الجز بثبوت النقطة مع انها اما عين فيثبت الجوهر الفرد واما عرض فلا بد له من محل غير منقسم فذلك المحل هو الجوهر قوله ليس حلول السريان بل حلول جواري في الكرة بل هو حلول من حيث الانتها والحلول السرياني كحلول ما الورد في الورد والبياض في الجسم وهو الذي تكون الاشارة الي احدهما عين الاشارة الي الاخر كحلول ما الورد في الورد وبعا له الجوار قال شيخ الاسلام وانما حل في الخط مثلا من حيث انها نهاية له قوله من عدم انقسامها اي النقطة فانها نهاية الخط ونهاية الشي لا يدخل في الشي فلا تدخل النقطة في المحل قوله عدم انقسام المحل الذي حلت النقطة فيه لانها عرض عندهم لا بد لها من محل لصدق التعريف علي المحل فعلي هذا لا يكون ثبوت النقطة مستلزما للجز المتنازع فيه كما ان الدليل لا يدل علي ثبوت الجز بل يدل علي ثبوت النقطة قوله فلان الفلاسفة اه هذا جواب عن الاستدلال الثاني حاصله ان الفلاسفة لا يقولون باجتماع الجسم وتالفه من اجزا بالفعل حتي يلزم ما ذكر من ان اجتماع الجسم ليس لذاته قوله بالفعل وهو الذي يمكن تميز اجزايه بعضها عن بعض لان الماحال التركيب لا يبقي علي مائيته ولا النار علي ناريته والا لزم منه احتراق للجسم وكذا الهوا والتراب لا يبقيان علي حقيقتهما بل ينقلبان الي حقيقة اخري قوله وانها غير متناهية حتي يلزم مساواة الخردلة للجبل بل هو مذهب بعض القدما والنظام من متكلم المعتزلة فانهم قالوا الاجسام مركبة من اجزا صغار غير متناهية لا تنقسم اصلا قال محمد الشهرستاني ان الجسم متصل في نفسه كما هو عند الحس لكنه قابل للانقسام غير متناهية انتهي وفيه نظر لان قبول ما ليس فيه اجتماع اجزا الانقسام محال قوله وليس فيه اي في الجسم قوله اجتماع اجزا اصلا سوا كانت متناهية او غير متناهية قال العصام منع تكون اجتماع اجزا الجسم لا لذاته بانها متصل واحد في ذاته غير قابل للافتراق وانما الافتراق المحسوس من اغلاط الحس فانه لا افتراق بل انعدام جسم واحد حدوث جسمين اخرين لان الجز الذي تنازعنا فيه اذ ممكن

Copyright © King Saud University